

" كتاب دورى رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ "

.....

- إيماء الى كتاب رئيس مصلحة الضرائب العقارية رقم بدون المؤرخ ٢٠٠٩/٨/٦ بشأن طلب استصدار كتاب دورى بنقل تبعية الوحدات الحسابية بمديريات الضرائب العقارية من المحليات الى الجهاز الادارى بناء على المادة رقم ٣٥ من القانون رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ والتي قضت بنقل تبعية العاملين بمديريات الضرائب العقارية والاعتمادات الخاصة بهم من المحافظات المختلفة الى مصلحة الضرائب العقارية وقد وافق السيد الاستاذ الدكتور / وزير المالية على ذلك .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتمادا من ١ / ٩ / ٢٠٠٩ ما يلي :-

- أولاً :- نقل تبعية الوحدات الحسابية المفتوحة بمديرية الضرائب العقارية بالمحافظات المختلفة من المحليات الى الجهاز الادارى
- ثانياً :- المعاملات المالية ستقوم من خلال الوحدات الحسابية الفرعية التابعة للوحدة الحسابية الأم بمصلحة الضرائب العقارية بالقاهرة وسيكون التعامل عليها بتقسيمها من رئيس المصلحة لمديري المديريات .
- ثالثاً :- بناءً على ما انتهى اليه رأى رئيس قطاع مكتب السيد الاستاذ الدكتور / وزير المالية بنقل كافة الاعتمادات المالية الخاصة باوجه الانفاق المختلفة بمديريات الضرائب العقارية بالمحافظات الى موازنة مصلحة الضرائب العقارية .

تحريراً في : ٨ / ٨ / ٢٠٠٩
(ع.ح قطاع الحسابات والمديريات المالية)

ح. رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

٢٠٠٩ / ٨ / ٦

" محاسب / وجيه بنزرجى بولس هنا "

* كتاب دورى رقم (٨٥) لسنة ٢٠٠٩ *

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتمادا من ٢٠٠٩/٩/١ ما يلي :-

الرقم الكودى	اولا :- انشاء الوجدتين الحسابيتين التاليين :
٢٠٩٠١٠٥٠٢	- الوحدة الحسابية لإدارة الحمام التعليمية بمحافظة مطروح
٢٠٩٠١٠٥٠٣	- الوحدة الحسابية لإدارة الضبعة التعليمية بمحافظة مطروح

(موازنة حكم محلى)

ثانياً:- ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لمركز ومدينة الحمام بمحافظة مطروح على حسابات ادارة الحمام التعليمية .

ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لمركز ومدينة الضبعة بمحافظة مطروح على حسابات ادارة الضبعة التعليمية .

ثالثاً:- تؤول الارصدة الخاصة بحسابات ادارة الحمام التعليمية نقلاً من الوحدة الحسابية لمركز ومدينة الحمام بمحافظة مطروح الى الوحدة الحسابية المنشأة بالبند اولاً .

تؤول الارصدة الخاصة بحسابات ادارة الضبعة التعليمية نقلاً من الوحدة الحسابية لمركز ومدينة الضبعة بمحافظة مطروح الى الوحدة الحسابية المنشأة بالبند اولاً .

تحريراً في : ٢٠٠٩ / ٨ / ١٨

عز رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

* محاسب/ وجيه جورجى بولس حذا *

كتاب دوري رقم (٨٦) لسنة ٢٠٠٩

.....

بمناخية دستور الكتاب الدوري رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ من الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بشأن أوقات العملين بحقوق مؤقتة بالمناطق النائية في زيادة مدة الأجازة الاعتيادية طبقا لقرار لجنة شؤون الخدمة المدنية رقم ٢ لسنة ١٩٩٧ متضمناً الآتي :-

- سبق أن أذاعت وزارة الدولة للتنمية الإدارية والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة كتاباً مشتركاً رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قواعد معاملة المتعاقدين المؤقتين بالجهاز الإداري للدولة ونموذج العقد الموحد .
- وقد ثار التساؤل عن مدى أحقية العاملين بحقوق مؤقتة بالمناطق النائية في الترخيص لهم بأجازة اعتيادية لمدة سبعة أيام أو عشرة أيام زيادة عما ورد بالعقد الموحد أسوة بزملائهم العاملين في هذه المناطق .
- وحيث تنص الفقرة الثانية من المادة ٦٥ من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ على أنه "يتمتع بشؤون الخدمة المدنية ان تقرر زيادة مدة الأجازة الاعتيادية بما لا يجاوز خمسة عشر يوماً" يعملون بالمناطق النائية او اذا كان العمل في احد فروع الوحدة خارج الجمهورية) .
- وقد صدر قرار لجنة شؤون الخدمة المدنية رقم ٢ لسنة ١٩٧٩ بشأن زيادة مدة الأجازة الاعتيادية للعاملين بالمناطق النائية او احد فروع الوحدة خارج الجمهورية وسنداً بالقرارين ١ لسنة ١٩٩٤ وحدد زيادة الأجازة الاعتيادية للعاملين بالمناطق النائية او احد فروع الوحدة داخل الجمهورية .
- وبما كانت هذه الزيادة مناط استحقاقها بتحدد بالعمل في احد المناطق التي حددتها لجنة شؤون الخدمة المدنية بالقرارين رقمي ٢ لسنة ١٩٧٩ ، (١) لسنة ١٩٩٤ نظراً لتطبيقات المادة ٦٥ من القانون بهذا المنطق وتكون مناطق جاذبة وليست طاردة . فان هذا لا يتعارض مع مقتضى المادة ٦٥ من القانون والموافقة بحيث تزد بالنسبة للمعملة المؤقتة مدة الأجازة الاعتيادية بالخدمة بالدولة الدوري رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٨ بمقدار هذه الزيادة .

المادة ٦٥ من القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٨ على أنه "يتمتع بشؤون الخدمة المدنية ان تقرر زيادة مدة الأجازة الاعتيادية بما لا يجاوز خمسة عشر يوماً" يعملون بالمناطق النائية او اذا كان العمل في احد فروع الوحدة خارج الجمهورية) .

رئيس

شفي : ٢٠٠٩/٨/

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / وجيه جورج بولس حنا)

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمدحريات المالية

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

* كتاب دوري رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٩ *

- إيماء لكتاب السيدة الأستاذة / رئيس قطاع الشؤون المالية والاقتصادية وعضو مجلس الامناء
المنتدب بإنشاء وحدة حسابية جديدة باتحاد الإذاعة والتلفزيون

تمتد وزارة المالية انه تقرر اعتباراً من ٢٠٠٩/٧/١ ما يلي :-

- إنشاء وحدة حسابية جديدة باسم

* الرقم الكودي *

(الوحدة الحسابية لاتحاد الإذاعة والتلفزيون)

* ٤١٠٠١ *

(موازنة هيئات اقتصادية)

تحريراً في ١٧ / ٧ / ٢٠٠٩

(رأى قطاع الحسابات والمدحريات المالية)

ع. رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب/ وجيه جرجي بولس حنا